

في بقائها في النسبة الى شرط بل الحاجة اليه لا يكون
في حدتها من اللفظ ولهذا قاله وانما يجوز حدتها
ولم يكتف باجاء عمير الضال الى تصدير اللام فحوز
حدتها كما يجوز ذكرها اذ كان المفعول له فعلا
احترز على اذ كان عيناً فوجهتك للسبب لافعال
الفعال المعلن به الى اقد فاعله وفاعل عامله تميزاً
على اذ كان فعلاً لغيره كوجهتك اليك اي
ومقارناته الى الفعل المذكور في الوجود بان يحد
رعا وجودها كوجهته تاديباً اذ لها الضرب والنا
واحد اذ لا فاعله بينهما الا بالاختيار ليكون
زمان وجود احدهما بعضاً من زمان وجود الاخر كوجهته

عن الرب

عن الرب جنباً فان زمان الفعل ثنى القعود بعض
زمان المفعول له ثنى الفاعل الصالح لبعض زمان
الفعل ثنى ثبوت الرب واعتز به ذلك القيد
على العلمين مقارناته في الوجود فواكرتك اليوم
توعدى بذلك حسن وانما شرط يده الشرط
لانه بهذه الشرط يشبه المصدر يتعلق بالفعل
الاولى شرطه فاعله المصدر به بخلاف ما اذا قبل ثنى زمانها
المفعول معه فاعلى الذي فعل لمصاحبه بان يكون
الفاعل مصاحباً له في صدور الفعل منه او مفعول
في وقوع الفعل عليه ففعله مع مفعول تام
فاعله اسند اليه المفعول كما اسند الى الجار